

للمفاعل بمعنى علق قوله والله اذا فرغ من امر نزل به  
 فهو كمنع ورتنا ومعاني وانما اشتق منه لان العائد  
 اي اللان للسجور يرفع اليه حقيقة حقا كان او باطلا  
 فيكون الله بمعنى ما لوه اليه اي مفرغ اليه لان الخلق  
 تفرغ اليه اذا علمت ما ذكر فيه لغتان وله واليه  
 قوله فهو اي الاصل وقوله على هذا اي الثالث وقوله  
 والثاني مسطوف على هذا واليائي هو المشار له بقوله  
 وقيل ولاء قوله فعال بكسر الفاء قوله بمعنى مفعول بمعنى  
 مفرغ اليه وبمعنى معبود وغير ذلك مما ظهر وعلى الوجهين  
 يعيد معنى في الخلق فغلي الثاني ظاهر واما على الثالث  
 فلانه وان قرئ بمعنى معبود فهو بمعنى معبود بخلافه على  
 الاول فهو مفعول بمعنى فاعل قوله ثم ادخل هذا الذي وعده  
 بقوله ثم عمل فيه كما ياتي قوله فصارع على هذين القولين اي  
 واما على القول الاول فيصير الاله فهو اي الاله قوله المرح  
 صفة للتالث قوله اصله الثاني اي على القول الثالث  
 المرح الاله اصل الله الثاني واصله الاول الله واما  
 على الثاني فالله اصل الله الثالث واصله الاول ولاء  
 والثاني ولاء فيكون الاله الثالث قوله وهو اي كون  
 الاله اصل الله الثاني المرح بقوله واصله الاله اي  
 الاصل الثاني واما الاصل الاول الله وقد يقال ان الالاف  
 الحصر لا من جملة الاصل فلا يكون اصله الثاني بل اصله  
 الاول قوله المرح خبره قوله ان كلام المصنف واذا لم  
 بين عليه بل بين على الثاني فيكون قوله واصله الاله  
 اي الثالث

الثالث كما تبين واما على الاول فاصله الثاني الاله قوله  
 واصله الاله اي ما حق الكلمة ان تكون مبدئية عند  
 قوله ثم حذفته من قوله اي الثانية ثم مجرد الترتيب قوله  
 من اصله اي الثانية من اصله الاول الذي هو الله قوله  
 اما على غير قياس اي انما على غير قياس اي من غير نفس حركتها  
 الي ما قبلها وانما كان غير قياس لان العياص ان يكون  
 المحذوف ساكنا واما هنا فهو مبتدئ فينصا صا محركته  
 عن الحذف وحاصله ان الحذف الغير العتادي ساكن  
 اعتباطا اي بل لغرض التخفيف وذلك لانه اجتمع فيه  
 همزة ن بينهما ساكن وهو غير حصين فهو كالمدغم فكأنها  
 في محل واحد والهمزة ان اجتمعتا يطلب التخفيف  
 بالحذف كما هنا او الابدال وخص الحذف بالثانية لانها حسو  
 قوله بدليل لزوم الادغام اي بدليل هو لزوم نحو حينئذ  
 فالزوم الادغام قياسا في حيث يوجد بصله وهو ساكن  
 الاول وحركة الثاني معجاءنهما ما وحلا صته الله اذا كان  
 حذف الهمزة على غير القياس فيكون الزوم الادغام قياسا  
 اذ حينئذ حذف الهمزة على غير القياس مع حركتها فيلزم  
 اجتماع مثليين ساكني ومبتدئ فيجب الادغام وان حذف  
 بغل حركتها الي ما قبلها فيكون حذف الهمزة قياسا لانها  
 حينئذ ساكنة ويكون وجوب الادغام غير قياسا قوله  
 ثانيا في لزوم بصدق الجواز فيكون الادغام والتفويض  
 جائزا مع انه غير جائز لما بين عليه من الادغام مع وجود  
 الفاصل المقدر وهو الهمزة المحذوفة قياسا لانها كالتابنة